

# مثال على سياسة التعامل مع الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة التي تراعي مخاطر مكافحة الإرهاب

## الأداة 8

### 1. الغرض والخلفية

قد تتعامل منظمة الاستجابة العالمية مع الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة في سياق عملياتها من أجل توفير الحماية والمساعدة للمحتاجين، بصرف النظر عن مكان تواجدهم. وقد يشمل ذلك التعامل مع الجماعات أو الأفراد الذين تم تصنيفهم على أنهم إرهابيون من قبل الدول أو المنظمات الإنسانية، مثل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي. وينبغي أن يكون أي تعامل مع الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة متوافقاً مع القانون الإنساني الدولي ومتسقاً مع المبادئ الإنسانية والنزاهة والحياد والاستقلال. ويجب على منظمة الاستجابة العالمية في تعاملها مع الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة أن تمثل لتدابير مكافحة الإرهاب ذات الصلة. ويتم استكمال سياسة التعامل هذه من خلال سياسة مكافحة الإرهاب الخاصة بالمنظمة.

وتهدف هذه السياسة إلى تحديد المبادئ الرئيسية التي تمكن منظمة الاستجابة العالمية من التعامل مع الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة وفقاً لولايتها، مع الامتثال للأطر القانونية ذات الصلة. كما تهدف أيضاً إلى توفير التوجيه للموظفين الذين ينفذون هذا التعامل.

### 2. المبادئ الرئيسية

#### الغرض من التعامل

يكون الغرض من التعامل مع الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة بشكل عام السماح لمنظمة الاستجابة العالمية بتنفيذ ولايتها، وهذا قد يتطلب من المنظمة التعامل مع أي طرف مشارك في نزاع مسلح. وستحدد المنظمة وتوضح في كل سياق الهدف والنطاق المحددين للتعامل مع الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة في ذلك السياق، وستضع استراتيجية تعامل مصممة خصيصاً للسياق لتوفير التوجيه للموظفين.

#### إرشادات التعامل الخاصة بالسياق وتدابير مكافحة الإرهاب

ستزود منظمة الاستجابة العالمية الموظفين بالإرشادات المتعلقة بالتعامل مع الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة والتي صممت خصيصاً لأهداف عملياتها في كل سياق ذي صلة. وستحدد الإرشادات تدابير مكافحة الإرهاب ذات الصلة بالسياق المحدد، بما في ذلك العقوبات، وتدابير القانون الجنائي، ومتطلبات الجهات المانحة. وسيكون XXX مسؤولاً عن وضع الإرشادات، ويجب الموافقة على هذه الإرشادات من قبل XXX.

## ستشمل استراتيجيات التعامل ما يلي:

- ✓ تحديد من يوافق على التعامل وما إذا كانت هناك أي خطوط حمراء، بما في ذلك تحديد الظروف التي يتم بموجبها إنهاء التعامل.
- ✓ تحديد نقاط الدخول المناسبة للتعامل.
- ✓ تحديد نقاط التأثير للتعامل وحوافز الامتثال.
- ✓ تحديد الجهة التي تتولى هذا التعامل، وهذا يتضمن ما إذا كان ينبغي تنفيذ هذا التعامل من قبل وسطاء محليين، مثل قادة المجتمع المحلي.
- ✓ توجيه بشأن تحديد أولويات الموارد في سياق التعامل، بما في ذلك من حيث مستوى التعامل وكيف يمكن دعمه.
- ✓ توجيه بشأن مستوى سرية عملية المشاركة وموازنة هذه السرية مع الشفافية بشأن هذه العملية وأهدافها.
- ✓ تحديد مخاطر هذا التعامل للموظفين وللمنظمة، بما فيها مخاطر رد الفعل المحتمل للدولة المضيفة، وتحديد تدابير الحد من المخاطر.

## العقوبات

- ✓ تحديد ما إذا كان أي من الأفراد أو الجماعات مدرجًا ضمن نظام عقوبات وطني أو دولي. وإذا لم يكن كذلك، فهل هناك احتمال أو خطر من أن تصح الجماعة مدرجة أو أن تبدأ في التعاون مع جماعة مدرجة في النظام؟
- ✓ إذا كان الأمر كذلك، حدد ما إذا كانت أنظمة العقوبات المعمول بها تمنع التعامل أو الهدف من التعامل، على سبيل المثال إيصال المساعدات الإنسانية.
- ✓ إذا كان الأمر كذلك، حدد ما إذا كان هناك أي إعفاءات أو تراخيص يمكن استخدامها. وإن كانت موجودة بالفعل، فحدد ما إذا كان ذلك سيؤدي إلى تأخيرات.

## قوانين الجهة المانحة

- ✓ حدد ما إذا كانت اتفاقيات الجهة المانحة لهذا السياق تحظر التعامل مع الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة لهدف إيصال المساعدات الإنسانية إلى المناطق التي تسيطر عليها هذه الجماعات أو ما إذا كانت تتطلب خطوات العناية الواجبة.
- ✓ إذا كانت هذه المساعدة محظورة، حدد ما إذا كان من الممكن التفاوض مع الجهة المانحة.

## تدابير القانون الجنائي

- ✓ حدد ما إذا كان الموظف يخاطر بالمسؤولية الجنائية بموجب قانون الدولة المضيفة، أو دول جنسية الموظفين، أو دولة ثالثة. ويجب طلب المشورة القانونية المناسبة لهذه الخطوة.
- ✓ حدد تدابير الحد من المخاطر.

## الشرعية

تدرك منظمة الاستجابة العالمية باعتبارها منظمة إنسانية محايدة أنه قد ينظر إلى التعامل مع الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة على أنه يقدم شرعية لهذه الجماعات. وتؤكد منظمة الاستجابة العالمية مرة أخرى أن التعامل مع الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة لأغراض إنسانية لا يؤثر على الوضع القانوني لهذه الجماعات وفقاً للقانون الدولي الإنساني، ولا سيما المادة المشتركة رقم 3 في اتفاقيات جنيف. وبالإضافة إلى ذلك، لا يشكل هذا التعامل تدخلاً غير قانوني في الشؤون الداخلية للدولة.

ويتوافر لدى منظمة الاستجابة العالمية السياسات التالية للحد من مخاطر توفير الشرعية للجماعات المسلحة غير التابعة للدولة من خلال تعاملها معها:

✓ مدونة قواعد السلوك للموظفين.

✓ سياسة مكافحة الإرهاب.